مجلس النواب

المجموعة النيابية للعدالة والتنميـــة الرباط في 2024/12/23

الرقم : 18970

الى السيد وزير العدل المحترم

تحت اشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : سؤال كتابي

معاناة المواطنين أثناء تصحيح الأخطاء الجوهرية في الحالة المدنية

السلام عليكم و رحمة الله وبركاته، و بعد.

بعد صدور القانون 36.21 المتعلق بالحالة المدنية والرامي إلى إرساء القواعد التي يرتكز عليها رقمنة الحالة المدنية، أصبحت معاناة المواطنين تزداد أمام العراقيل الإدارية التي يجدونها حين يريدون تصحيح بعض الأخطاء في سجلات الحالة المدنية، بحيث تتملص المحاكم المختصة من مسؤوليتها بدعوى أن الإصلاحات الخاصة بالحالة المدنية لم تبق من اختصاصاتها، وأصبحت من اختصاص وزارة الداخلية.

وحيث إن الفقرة الأولى من المادة 48 من القانون 36.21 تنص صراحة بما يلي:" تبت المحاكم المختصة في الطلبات الرامية إلى تصحيح بيانات رسوم الحالة المدنية المشوبة بأخطاء جوهرية"

فإنني أسائلكم السيد الوزير المحترم،

ما هي الإجراءات التي ستتخذونها لرفع معاناة المواطنين في تصحيح الأخطاء الجوهرية في الحالة المدنية؟

وتفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام

الامضاء

عبد الله بووانو